

إيثار الإنصاف في آثار الخلاف

جعل النبي A علة الاستحقاق النصره والصحة وبالموت انقطع ذلك فينقطع الاستحقاق .
وقد روت أم هانئ هذا المعنى مرفوعا فقالت قال رسول الله A سهم ذوي القربى لهم في حياتي
وليس لهم بعد وفاتي فإن قيل أما الإجماع فقد خالف علي والعباس وابن عباس ومع خلافهم لا
إجماع .

وأما الحديث فيدل على أن النصره علة الإلحاق لا علة الاستحقاق وبنو المطلب لا يستحقون في
زماننا وإنما الكلام في بني هاشم قلنا التعلق بالإجماع صحيح وقد قرره الضحاك .
وأما علي B فرأى الحجة معهم ولو رآها مع نفسه لما جاز له السكوت ثم هو قد قسم بعدهم
كذلك وأما العباس فإنه قال لعلي B لا تطمع عمر في مالنا .
وأما ابن العباس فإنه كتب إلى نجدة الحروري أن عمر أراد أن تنكح من